

شرح سفينة النجاة (2) | كتاب الطهارة | الشيخ محمد سالم

بحيري

محمد سالم بحيري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فهذا هو الدرس الثاني من شرح كتاب سفينة النجاة فيما يجب على العبد لمولاه
للامام العلامة سالم بن عبدالله بن سعد بن عبدالله بن سمير الحضرمي الشافعي - [00:00:00](#)
رحمه الله وطيب ثراه وجعل الجنة مثواه ونفعنا بعلومه في الدارين. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه
اجمعين. اللهم اغفر لشهدائنا ووالديهم ومشايخهم والمسلمين اجمعين. قال الشيخ - [00:00:17](#)
الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وبه نستعين على مرور الدنيا وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم
النبيين واله وصحبه اجمعين. ولا حول ولا قوة الا - [00:00:37](#)
بالله العلي العظيم. فاصبر في اركان الاسلام. اركان الاسلام الخمسة. شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا - [00:01:07](#)
الامام سالم بن عبدالله بن سعد بن عبدالله بن سمير الحضرمي عليه رحمة الله. ان من صنف هذا الكتاب المبارك لكي يتعبد العبد لله
سبحانه وتعالى على بصيرة. بعض طلبة العلم يتصور ان الفقه هذا انما يدرسه طائفة قليلة - [00:01:27](#)
كم من الناس ليعينوا في القضاء او ليفتوا الناس؟ فهذا ليس بصواب. الفقه على قسمين. قسم هو فرض عين يجب على كل مسلم ان
يدرسها لا يسع مسلما ان يجهله وقسم هو فرض كفاية. وقسم هو فرض كفاية - [00:01:50](#)
اذا درسه البعض او اذا اتقنه البعض سقط الاثم عن الكل. واذا فرط فيه جميع المسلمين اثم جميع المسلمين نوع من الفقه يجب على
كل مسلم ان يدرسها. وذلك الفقه الذي يتعبد به العبد الى ربه على بصيرة - [00:02:10](#)
لو ان العبد لا يعلم شروط الصلاة او مبطلات الصلاة او شروط الوضوء او مبطلات الوضوء كيف يتعبد لله عز وجل على قصيرة ربما
يأتي ناقضا من نواقض الوضوء ولا يتوضأ. ربما يأتي مبطلا من مبطلات الصلاة ولا ينتبه. الى ان هذا الذي اتاه انما هو - [00:02:29](#)
من مبتلاك الصلاة فثم نوع من الفقه يجب على كل مسلم ان يدرسه ولا يسع مسلما ان يجهله. لذلك هذا الذي اعتنى به الامام سالم
الحضرمي عليه رحمة الله. فصنف كتابا في الفقه يتضمن القروع التي يجب على كل مسلم - [00:02:49](#)
ان يدرسها. لذلك فالنوعي عليه رحمة الله يقول الفقه منه ما هو فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية. وفرض العين انما بحال الشخص.
فتم عبادات يومية لا يسع لرجل ان يجهلها. لا يسع بالغا ان يجهلها. كعبادة - [00:03:09](#)
الطهارة وعبادة الصلاة. كذلك عبادة الصوم اذا اتى عليه رمضان. كذلك عبادة الزكاة اذا كان له مال تحقوا ان يزكى كذلك عبادة الحج
اذا هم بالحج اذا استطاع الحج او لو كان تاجرا فانه يجب - [00:03:29](#)
وعليه ان يتعلم فقه المعاملات كي لا يقع في معاملة محرمة. كي لا يقع في معاملة محرمة. بل بعض ابواب الاجارة بعض مسائل
الاجارة ينبغي ان يتعلمها. ينبغي ان يتعلمها. انت حينما تركب هذا التاكس - [00:03:49](#)
ما العلاقة التي بينك وبين سائق التاكسي او بين الشركة؟ هذه علاقة ايجارة. انت تستأجره لينقلك من مكان معجن الى مكان اخر.
سبحان الله! اي عقد هذا ايها الشيخ ما كتبنا هذا بايدينا. لا يشترط ان تكتب شيئا بيديك - [00:04:09](#)
العقد لا تلزم فيه الكتابة. كلما آآ ناديت الجراب اضطر الى ان يكسب شيئا فهذا يكون فيه عسر. لكن من هذا العقد الذي بينك وبينه انما

هو عقد اجارة. ربما تستأجر بيتا في مكان معين. مثلا - [00:04:29](#)

هذا العقد الذي بينك وبين صاحب البيت عقد ادارة. ينبغي ان تعرف الذي لك والذي عليك. اه حينما تبيع وتشتري ينبغي ان تعرف الذي لك والذي عليك؟ صحيح. ففرض العين انما يختلف باختلاف حال الشخص. يختلف باختلاف الشخص - [00:04:49](#)
هل معنى ذلك اني يجب عليك ان اعرف كل فرع في هذه الابواب؟ يعني افتح روضة الطالبين واذكر كل فرع من هذه طب ليه؟ انما يجب عليك ان تعرف المسائل الظاهرة فقط. التي تعم بها البلوى. اما الخفيات فلا تجب - [00:05:09](#)

واذا اشكل عليك شيء منها لجأت الى العالم. فالامام سالم للحضرمي عليه رحمة الله انما صنف كتابه من اجلها وانما كتب الكتاب تيسيرا على طلبة العلم الى باب الزكاة. الى باب الزكاة. ربما - [00:05:29](#)

لان الحج لا يتعرض له اكثر الناس. زي ما حتى عندكم في اندونيسيا هنا الحج لا يستطيعه اناس كثيرون انه يحتاج الى اموال كثيرة. والشيخ سالم رحمة الله تعالى عليه كان ممن جاء الى اندونيسيا. يعني هذا شيء تفرحون به - [00:05:49](#)
حاله في اندونيسيا اصله من اليمن ثم جاء الى اندونيسيا واستقر بها وتوفي ودفن فيها. فهو من الذين حطوا رحالهم في اندونيسيا. الحاصل انه صنف هذا الكتاب فيما يسمى بالفقه المتعدل. فيما يسمى بالفقه المتعجب يعني في الفقه - [00:06:09](#)

الذي هو فرض عين الذي لا يسع مسلما ان يجهره. الذي يجب على كل مسلم ان يتعلمه. لذلك هذا الكتاب ليس مخصوصا لطلبة العلم انما آ ينبغي على كل مسلم ان يدرسه او ان يدرس نحوه من الكتب التي اعتنت - [00:06:29](#)
هذه الفروع المتعجبة حينما تتقنون هذا الكتاب لقنوه ابناءكم. ولقنوه زوجاتكم حتى يتعبد العبد لله سبحانه وتعالى على بصيرة وهو كتاب ميسر جليل يسهل ان يفهمه المرء. هذا الذي ذكره المصنف رحمه - [00:06:49](#)

انما ذكر استهل كتابه بالحمد على عادة العلماء اقتداء بالكتاب العزيز. اقتداء بكتاب سبحانه ثم قسم كتابه الى كتب وابواب وفصول. والعلماء عليهم رحمة الله يعتادون تقسيم كتبهم على هذا النحو لان الانسان اذا اتم فصلا حصلت له همة الولوج في الفصل الذي يليه - [00:07:09](#)

كما انك اذا ركبتم القطار تمر عليك بلدة ثم بلدة ثم بلدة فيسهل على نفسك السفر. لكن لو كنت تمشي في صحراء لا يظهر لك معاني السفر. ربما تكثر عن السفر وتستطيل الطريق. لذلك اهل العلم يقسمون كتبهم الى - [00:07:39](#)
كتب وابواب وفصول ومسائل ونحو ذلك. وقد بدأ المصنف عليه رحمة الله بمقدمة عقدية بمقدمة عقدية ذكر فيها اركان الاسلام واركان الايمان واركان الاسلام انما مردها الى حديث لله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله او شهادة ان لا اله الا الله اما ان ترفع - [00:07:59](#)

على الخبرية او ان تجر على البدنية اما ان تكون خبرا مرفوعا او ان تكون بدلا مجرورا. شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا. ثم - [00:08:29](#)
شرع المصنف عليه رحمة الله في اركان الايمان. فاصبر في اركان اركان الايمان ستة ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره من الله تعالى فصم في معنا كلمة التوحيد ومعنى لا اله الا الله لا معبود بحق في - [00:08:49](#)
بوجودي الا الله. بعد ان ذكر المصنف رحمه الله اركان الاسلام شرع في ذكر اركان الايمان ومردها الى حديث جبريل عليه السلام المشهور الذي رواه عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال حدثني ابي عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال دخل علينا -

[00:09:19](#)

رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يبدو عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد فاسند ركبته الى ركبتني رسول الله صلى الله عليه وسلم. ووضع يده على فخذه وسأله عن الاسلام وعن الايمان وعن الاحسان. وذكر - [00:09:39](#)
له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الارقان ثم ختم المصنف عليه رحمة الله. هذه المقدمة العقدية معنى شهادة التوحيد؟ فقال ومعنى لا اله الا الله لا معبود بحق الا الله. واحترز المصنف على - [00:09:59](#)
رحمة الله بقوله بحق عن المعبودات بالباطل. كمن عبدوا الجن ومن عبدوا عيسى عليه السلام ومن عبدوا الاصناف ومن عبدوا اي لا

معبود بحق الا الله وما سوى الله فهو معبود بالباطل فهو معبود بالباطل - 00:10:19

فصل فيها على ذات الملوك. علامات البلوغ ثلاث تمام خمس عشرة سنة في الذكر والانثى والاحتلال في الذكر والانثى والحيض في

الانثى لتسع سنين. ذكر المصنف رحمه الله علامات البلوغ - 00:10:39

انها العلامات التي يتعلق بها التكليف. نحن اذا تكلمنا في هذه الفروع انما نؤثم الذي هو مكلف. انما نؤثم مكلفة دون غيرك. والمكلف

انما هو البالغ العاقل. اما من سوى المكلف فلا يؤثم. فالصبي الصغير الذي - 00:10:59

هو دون حد البلوغ لا يؤثم. وانما يكتب له ما فعل من الطاعات ولا يكتب له شيء من المعاصي. فالصبي الصغير اذا فعل شيئاً من

الطاعات كتب له ثوابها. نص عليه الاصحاب عليه رحمة الله - 00:11:19

واما اذا فعل شيئاً من المحرمات لم يكتب عليه العقاب. لم يكتب عليه الاثم. فينبغي ان تعرف العلامات التي تميظ بها التكليف.

العلامات التي يحصل بها البلوغ. فاول علامة ذكرها انما هو السن. قال تمام خمس عشرة سنة - 00:11:39

في الذكر والانثى يعني ان يمضي على الصبي خمس عشرة سنة من بعد تمام انفصاله عن امه. طيب السنوات المرادة هنا السنوات

القمرية. السنوات المرادة هنا انما هي السنوات القمرية لا غيرها - 00:11:59

وهذا العدد عند الاصحاب عليهم رحمة الله انما هو على جهة التحديد لا على جهة التقريب. العلامة الثانية الاحتلام في الذكر والانثى

لتسع سنين. والمراد بالاهتمام هنا ان يخرج من الصبي او الصبية المني - 00:12:19

يخرج من الصبي او الصبي علمني بعد مضج تسع سنين من انفصاله عن بدن امه. من انفصاله عن امه فهذه هي العلامة الثانية من

علامات البلوغ. وتلاحظ اننا قلنا ان يخرج المني. فهذا يدل على - 00:12:39

انه اذا جرى المني في مجرى البول من الذكر مثلاً ولم يبرز الى الخارج فاننا لا نعتد بذلك في البنوك. فلو ان الصبي مثلاً قد احس

الصبي الصغير الذي لم يبلغ بعد قد احس بالمني يجري في مجرى البول - 00:12:59

او في قصبة الذكر فامسك ذكره ومنع المني من الخروج لا يحكم بالبلوغ حينئذ. كما قال في الشيخ ابن حجر عليه رحمة الله وانما

نحكم بالبلوغ اذا برز المني الى الخارج. اذا برز المني الى الخارج. ثم ذكر الحيض - 00:13:19

فقال والحيض في الانثى لتسع سنين. والحيض في العربية انما هو السيلان يقال حاض الولد اي سال. سأل في اما في او في الحقيقة

الشرعية فهو دمج بلة يخرج من فرض المرأة في اوقات مخصوصة على وجه الصحة - 00:13:39

دم جبلة يعني دم يتعلق بالجبلة يخرج من فرض المرأة فخرج بذلك فخرج بهذا القيد ما خرج من غير الفرد. في اوقات مخصوصة

على وجه الصحة. على وجه الصحة هذا يخرج لك - 00:13:59

لو خرج الدم من الفرد على وجه المرض. فليس هذا حيض فليس هذا حيضة. انما الحيض دم جبلة الخروج من فرض المرأة في

اوقات مخصوصة على وجه على وجه الصحة. ثم شرع المصنف عليه رحمة الله في الكلام على - 00:14:19

فذكر لنا شرائطه ان يكون لثلاثة احجار واي امنية والا يجف النجس ولا ينتقي. ولا يقرأ عليه اخرها ولا صفحته ولا يشغلها ذكر

المصنف عليه رحمة الله كرائط الاستنجاء الثمانية. وانما قدم المصنف عليه رحمة الله الاستنجاء على غيره من الطهارات. لان الانسان

غالي - 00:14:39

انما يبدأ بالاستنجاء قبل الطهارة. حينما يبدأ بالاستنجاء قبل الطهارة. والاستنجاء انما يكون من خارج الملوث فحسب. بعض

المسلمين يعتقد انه اذا اخرج جريحا ندب له الاستنجاء او عليه الاستنجاف وهذا ليس بصحيح. هذا ليس بصحيح. انما يكون

الاستنجاء من الخارج الملوث من - 00:15:19

خارج الملوث. الاستنجاء في العربية انما هو القطع. اما في اصطلاح الفقهاء عليهم رحمة الله فهو ازالة الخارج الملوث من الفرج عن

الفرج بماء او حجر. ازالة الطالب الملوث من الفرد اي الذي خرج من الخرج. طيب تزييله عن ماذا؟ تزييله عن الفرج. طيب ما الة ازالته -

00:15:49

ازالته الماء والحجر. الماء من المائعات فقط هو الذي يجوز الاستنجاء به لا يجوز الاستنجاء بغير الماء من المائعات. هل يصح

الاستنجاء بماء الورد مثلا؟ لا يصح الاستنجاء به. كما لا يصح الوضوء به - [00:16:22](#)

هل يصح الاستنجاء بالشاي؟ ولا يصح الاستنجاء بالشاي؟ هل يصح الاستنجاء بنسكافيه مثلا؟ لا يصح الاستنجاء بذلك. الماء فقط من بين جميع المائعات هو الذي يجوز الاستنجاء بها كذلك يجوز الاستنشاق الاستنجاء بالحجر. طيب هل الحجر فقط هو الذي يجوز الاستنجاء به؟ قالوا لا. كل - [00:16:42](#)

واجتمع مع الحجر في العلة جاز الاستنجاء به. طيب ما هذه العلة؟ حتى نحررها. قالوا كل جامد طاهر قالع غير محترم. كل جامد اي ليس مائعا. خرج بذلك المائع خرج بذلك المائع كل جامد طاهر فلا يجوز الاستنجاء ولا يجزئ بالنجس. الشيء النجس - [00:17:08](#)
لا يجوز الاستنجاء بك. لو ان بعض اه فضلات الحيوانات قد تجمدت. هل يجوز الاستنجاء بها لا يجوز الاستنجاء بها لانها من النجس. كل جامد طاهر قالع اي من شأنه - [00:17:38](#)

ان يقلع النبات من شأنه ان يقلعه النجاسة. ليس من شأنه ان يبسط النجاسة. من شأنه ان يقلع النجاسة غير محترم فلا يجوز

الاستنجاء بالمحترم. فكتب العلم مثلا لا يجوز الاستنجاء بها - [00:17:58](#)

لو ان رجلا وجد رقعة او ورقة مكتوبا عليها شيئا من كتاب الله سبحانه. او شيئا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او شيئا من العلم الفقه او الحديث او نحو ذلك. لا يجوز له الاستنجاء به. لا يجوز له الاستنجاء به - [00:18:18](#)

كذلك من المحترم المطعوم المطعوم ادامي. مطعوم ادامي. لو ان رجلا وجد مانجو مثلا هل يجوز الاستنجاء بها؟ لا يجوز الاستنجاء بها. درياني لا يجوز اه لا يجوز الاستبداد. لم؟ لا يجوز - [00:18:38](#)

لأنها مطعوم ادامي. لأنها مطعوم ادامي. ومطعوم ادامي محترم. لا يجوز هذا الذي يأكله الناس انت تأخذه وتفعل به هكذا؟ لا يجوز الاستنجاء به. اذا يجوز الاستنجاء بالماء ولا يجوز الاستنجاء بغيره من المبيعات. يجوز الاستنجاء بالماء ولا يجوز الاستنجاء بغيره من المائعات. ويجوز - [00:19:08](#)

جاءوا بالحجر وما قيس على الحجر وما قيس على الحجر يعني ما قاسه الفقهاء على الحجر. طيب المقيص على الحذر كل طاهر جامد قالع غير محترم. اذا المنديل يجوز الاستنجاء به او لا؟ يجوز الاستنجاء به لانه جامد طاهر قالع غير محترم من دين مش - [00:19:38](#)

ليست مشكلة طاهر جامد طاهر قالع غير محترم. حفظ حفظتموها؟ جامد طاهر طالع غير محترم. الله ينور عليكم طيب احنا ذكرنا ان الحجر وكل ما قيس على الحجر يجوز الاستنجاء به. لكن عندنا - [00:20:08](#)

شروط زمانية يجب ان تتوافر حتى يصح استنجائك بالحجر. الشرط الاول ان تكون ثلاثة احجار ان تكون ثلاثة احجار. انما الشارع قد ناط الحكم قد علق الحكم على الاحجار الثلاثة لان الانقاء غالبا لا يحصل الا بهذه الاحداث الثلاثة. قال سلمان - [00:20:37](#)

رضي الله تعالى عنه سلمان الفارسي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ذكرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. دائما لا تسمعون كلمة رسول الله نبي الله محمد صلى - [00:21:07](#)

صلى الله عليه وسلم الا وتصلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. اذا هذا الحديث دل على انه لا يجوز الاستنجاء باقل - [00:21:27](#)

من ثلاثة احجار طيب السؤال الذي يطرح نفسه الان. هل المراد الاحجار الثلاثة المساحات الثلاثة يعني لو ان رجلا معه حجر واحد. ايه الحجر؟ له اطراف. يستطيع ان يمسح بهذا الطرف مسحة. وبهذا الطرف مسحة - [00:21:47](#)

وبهذا الطرف مسحة. هذه ثلاث مسحات. هل يجوز ذلك؟ قالوا يجوز. المراد مراد الشارع هنا المساحات الثلاث لا الاحجار الثلاث. فلو ان رجلا كان معه حجر واحد ومسح بهذا الحجر الواحد - [00:22:07](#)

ثلاث مسحات اجزاء. لو مسح بهذا الحجر ثلاث مسحات اجزأه. لكن يمسح كل مسحة بطرف لكن لا يصح مسحتان بطرف بطرف واحد. لان هذا الطرف عليه النجاسة والنجاسة لا تطهر - [00:22:27](#)

النجاسة والنجاسة لا تطهر النجاسة. اذا يجوز يجوز الاستنجاء بثلاثة احجار او بحجر واحد له ثلاث مسحات يمسح به ثلاث مسحات.

او قد يمسح بحجر واحد بطرف واحد ويجزئه. كيف ذلك؟ يمسح بالحجر بطرف واحد مسح. ثم - [00:22:47](#)

ثم ينشفه ثم يمسح. ثم يغسلك ثم ينشfk ثم يمسح ثم يغسله ثم هكذا سيظل في الخلاء آ نصف ساعة. كان يمسح بثلاثة اطراف

احجار. ويكون هذا افضل اذا الشرط الاول ان يمسح بثلاثة احجار. او بحجر واحد باطرافه الثلاث - [00:23:17](#)

الشرط الثاني وان يلقي المحل. والمراد بالمحل هنا الصفحة والحسفة وظاهر فرض المرأة. الصفحة يعني لا ينضم من الالبين حال

القيام. ما ينضم من حالة القيام. والحسنة رأس الذكر. فوق موضع الاثالث. وظاهر فرض المرأة. اذا الشرط الثاني - [00:23:47](#)

ان يلقي المحل لا ان يمسح هكذا ويظل جزء من النجاسة في المحل؟ لا انما يمسح المحل بحيث ينظفه ولا يبقى الا اثر قليل لا يزيله

الا الماء. هذا الاثر القليل الذي - [00:24:17](#)

لا يمكن ان يتوصل له بالحجر معفو عنه في الشريعة. معفو عنه في الشريعة. الشرط الثالث الا يجف الندس. الا يجف النجس. لانه ربما

جف النجس. جبد جبد النجس بحيث لا يزيله الحجر. اذا جمد النجس بحيث لا يزيله الحجر. في هذه الحالة - [00:24:37](#)

هل يجزئه استعمال الحجر؟ لا يجزئه استعمال الحجر. وانما يتعجل في هذه الصورة استعمال الماء لان النجاسة الموجودة لا يزيلها

الحجر فما فائدة الحجر اذا؟ لانها قد جمدت لانها قد - [00:25:07](#)

جمدت في الشرط الرابع الشرط الرابع الا يلتقي. والمراد بقولنا الا يلتقي اي الا يتقي الى الخارج عن الموضع الذي خرج اليه واستقر

فيه عند الخروج. الشرع خفف في امر الاستنجاد بالحجر لعسر وجود الماء في كل موضعه. لكن الاحجار هذه موجودة في كل مكان -

[00:25:27](#)

لو ان رجلا اصاب يده اعزكم الله شيء من البول. هل يجزئ ان يمسحه بحجر لا يجزئ ان يمسحه بالقدر. لان محل الرخصة النجس

الملوث الخارج من احد حال وجوده في المحل. حال وجوده في المحل. فلو انه قد اصاب يده بعض بول - [00:25:59](#)

هل يجوز له ان يمسحه بالحجر؟ لا. هل يجوز له ان يمسحه بالحجر الذي على يدك لا يجوز له ان يمسحه بالحجر. لو ان المرأة مثلا

تنظف صغيرها. فاصاب يدها بعض بوله - [00:26:29](#)

هل يجوز لها ان تمسحه بالحجر؟ لا يجوز. لان هذا ليس محل الرخصة. انما محل الرخصة الخارج من السبيل حال وجوده في المحل.

فاذا انتقل عن هذا المحل لم يجز فيه الحذر. لم يجز فيه - [00:26:49](#)

الحدث فاذا جاوز الخارج المحل الذي استقر فيه لم يجز فيه الحجر حتى وان لم يجاوز الصفحة ولن يجاوز الحسنة. كذلك يشترط الا

يطأ عليه اخر الا يضربك عليه اخر. الشرع جعل جواز الاستنجاد بالحجر مقصورا - [00:27:09](#)

على الخالد من السبيل. فاذا جاء اجنبي على هذا الخارج. يعني مثلا رجل يبول نزل من شفته دم فوقع الدم على حشفته بالبول هل

يجوز له ان يستنير الحجر حينئذ؟ لا يجوز له ان يستنكر بالحذر. لانه قد اختلط - [00:27:39](#)

اجنبي عنها. لانه قد ارتبط بالخارجي اجنبي عنه. فلا يجوز الاستنجاء من حجر حين كذلك يشترط الا يجاوز صفحته وحقيقته.

الخارج انما يكون في الصفحة وعلى الحشرة. نقول للصفحة هي ما ينضم من الالبين عند القيام. طب اذا جاب هذا - [00:28:09](#)

لم يجد فيه الحذر ويتعين فيهم مال ويتعين في نية. كذلك يشترط الا يصيبه ماذا؟ يشترط الا يصيب الخارج ماء ويشترط كذلك الا

يكون الحجر مبلولا. الى اذا اراد رجل ان يستنجي بالمنديل - [00:28:39](#)

يستنجد بالمنديل حال كونه غير مبتلي. لكن لا يؤلم للدين ويستنجي به هذا لا يجزئه ان مشارف ربنا سبحانه وتعالى الاستنجاء

بالحجر لاخلاله من الماء طيب لماذا قال الشافعية بان بان الماء اذا طرأ على الحجر او طرأ على الخارج لا يجوز الجسد - [00:29:09](#)

الماء الذي على الحجر حينما ينافس ان النجس تنجس او لم يتنجس تنفست فصار هناك اجنبي نجس لا يجزئ فيه الحجرات. صار

هناك اجنبي نجس لا تجزئ فيه الحجر. الاصل ان النجاسة تزال والحجر استثناء. فاذا كان على الحجر ماء تنجس الماء الذي -

[00:29:39](#)

عليه بالنجس في الخارج من السبيلين. بالنجس الخارج من السبيلين. طيب لو الماء على الخارج لو الماء على الخارج من السبيلين

حينما يلاقيه الحجر تنجس الحجر ولا يجوز ولا يجوز الاستنجاء بدم - [00:30:09](#)

ولا يجوز الاستنجاء بنفس. قال وان تكون الاحجار طاهرة. وان تكون الاحجار فلا يجزئ الاستنجاء بحجر متنتف ولا بجامد النجس ولا بجامد النجس كما مثلت لكم بفضلات الحيوانات الى جمدت. لو ان فضلة حيوان قد جمدت هل يجوز الاستنجاء بها؟ لا - [00:30:29](#)
لا يجوز الاستنجاب بها. نزرع في اللقاء القادم ان شاء الله في قروض الوضوء. نشرع في اللقاء القادم ان شاء الله في قروض الغروب.
اسأل الله عز وجل ان يرزقنا الاخلاص والتوفيق والحب فيه. انه ولي ذلك والقادر - [00:30:59](#)
سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:31:19](#)